

محافظـة الإسكندرية

قرار رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠٢١

محافظ الإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار السيد الدكتور وزير الموارد المائية والرى رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٩ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون نزع الملكية ؛
وعلى الكتاب الدورى رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢١ الصادر من السيد اللواء وزير التنمية المحلية بشأن الأراضى المطلوب نزع ملكيتها بشأن برنامج تطوير الريف المصرى ؛
وعلى المذكرة المعروضة من السيدة الدكتورة نائب المحافظ بشأن استصدار قرار استيلاء للأرض اللازمة لإنشاء محطة معالجة الصرف الصحى بنجع صميـدة بمركز ومدينة برج العرب ؛
وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً ؛

قـسـر :

المادة الأولى - يتم الاستيلاء على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٨ أفدنة ضمن العقد المسجل رقم ١٢٤٧ لسنة ٢٠٠٠ لإنشاء محطة المعالجة الرئيسية بنجع صميـدة بمركز ومدينة برج العرب وذلك للمنفعة العامة لمدة ثلاث سنوات من تاريخ الاستيلاء الفعلى أو انتهاء الغرض من الاستيلاء على أن يقوم الجهاز التنفيذى لمشروعات الصرف الصحى باتخاذ إجراءات نزع ملكية الأرض طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

المادة الثانية - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

محافظ الإسكندرية

لواء/ محمد الشريف